

Distr.: Limited
3 December 2007
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون

اللجنة الثانية

البند ٥٤ (و) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة: اتفاقية التنوع البيولوجي

مشروع قرار مقدم من نائبة رئيس اللجنة، ميلاني سانتيزو ساندوفال (غواتيمالا)، بناء
على مشاورات غير رسمية عقدت بشأن مشروع القرار A/C.2/62/L.15

اتفاقية التنوع البيولوجي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٥٥/٢٠١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠،
و٥٦/١٩٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و٥٧/٢٥٣ و٥٧/٢٦٠ المؤرخين
٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، و٥٨/٢١٢ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣،
و٥٩/٢٣٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، و٦٠/٢٠٢ المؤرخ ٢٢ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، و٦١/٢٠٤ المؤرخ ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٦١/٢٠٣ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
بشأن السنة الدولية للتنوع البيولوجي، ٢٠١٠،

وإذ تكرر التأكيد أن اتفاقية التنوع البيولوجي^(١) هي الصك الدولي الأساسي
لحفاظ على الموارد البيولوجية، والاستفادة منها بصورة مستدامة، وتقاسم الفوائد الناشئة
عن استخدام الموارد الوراثية على نحو عادل ومنصف،

(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٧٦٠، الرقم ٦١٩.٣٠.



وإذ تلاحظ أن مائة وتسعا وثمانين دولة ومنظمة إقليمية واحدة للتكامل الاقتصادي قد صدّقت على الاتفاقية، وأن مائة واثنين وأربعين دولة ومنظمة إقليمية واحدة للتكامل الاقتصادي صدقت على بروتوكول كرتاخينا للسلامة البيولوجية^(٢)،

وإذ تشير إلى التزامات مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة بمتابعة تنفيذ الأهداف الثلاثة للاتفاقية بمزيد من الكفاءة والاتساق وتحقيق خفض كبير في المعدل الراهن لفقدان التنوع البيولوجي بحلول عام ٢٠١٠، الأمر الذي سيتطلب العمل على جميع الصعد، بما في ذلك تنفيذ استراتيجيات وخطط عمل وطنية للتنوع البيولوجي وتوفير موارد مالية وتقنية جديدة وإضافية للبلدان النامية،

وإذ يساورها القلق من استمرار فقدان التنوع البيولوجي، واعترافا منها بضرورة بذل جهود غير مسبوقة لتحقيق خفض كبير في معدل فقدان التنوع البيولوجي بحلول عام ٢٠١٠،

وإذ تلاحظ ضرورة تعزيز التعاون فيما بين اتفاقيات ريو، اتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر، وبخاصة في أفريقيا^(٣)، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ^(٤)، وفي الوقت نفسه احترام ولايات كل واحدة منها، وإذ يساورها القلق من الآثار السلبية لفقدان التنوع البيولوجي والتصحر وتدهور الأراضي وتغير المناخ في بعضها البعض، وإذ تقر بالفوائد المحتملة لأوجه التكامل في التصدي لهذه المشاكل بطريقة تدعم بعضها بعضا بغية تحقيق أهداف اتفاقية التنوع البيولوجي،

وإذ تعترف بالمساهمة التي يمكن أن يقدمها العمل المتواصل للجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفنون الشعبية التابعة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية في مجال تعزيز التنفيذ الفعال لأحكام اتفاقية التنوع البيولوجي،

وإذ تلاحظ ما يمكن أن يسهم به التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال التنوع البيولوجي،

وإذ تحيط علما بتقارير تقييم النظم الإيكولوجية في الألفية^(٥)،

(٢) المرجع نفسه، المجلد ٢٢٢٦، الرقم ٣٠٦١٩.

(٣) المرجع نفسه، المجلد ١٩٥٤، الرقم ٣٣٤٨٠.

(٤) المرجع نفسه، المجلد ١٧٧١، الرقم ٣٠٨٢٢.

(٥) متاحة على الموقع الإلكتروني: <http://millenniumassessment.org>.

- ١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي عن عمل الاتفاقية بشأن عمل الاتفاقية^(٦)؛
- ٢ - **تشجع** البلدان المتقدمة الأطراف في الاتفاقية على المساهمة في الصناديق الاستثمارية ذات الصلة للاتفاقية، وبخاصة من أجل تعزيز مشاركة البلدان النامية الأطراف مشاركة تامة في جميع أنشطتها؛
- ٣ - **تحث** جميع الدول الأعضاء على الوفاء بالتزاماتها بخفض معدل فقدان التنوع البيولوجي خفضا كبيرا بحلول عام ٢٠١٠، وتشدد على أن هذا الأمر سيتطلب تركيزا مناسباً على فقدان التنوع البيولوجي في سياساتها العامة وبرامجها ذات الصلة، ومواصلة توفير موارد مالية وتقنية جديدة وإضافية للبلدان النامية، بما في ذلك عن طريق مرفق البيئة العالمية؛
- ٤ - **تحث** الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي على تيسير نقل التكنولوجيا لتنفيذ الاتفاقية على نحو فعال وفقاً لأحكامها؛
- ٥ - **تلاحظ** إنشاء فرقة العمل لرؤساء الوكالات المعنية بهدف التنوع البيولوجي لعام ٢٠١٠ وكذلك انعقاد الاجتماع الأول لرؤساء الهيئات الاستشارية العلمية للاتفاقيات ذات الصلة بالتنوع البيولوجي واتفاقيات ريو التي ترمي إلى تعزيز التعاون العلمي والتقني من أجل تحقيق هدف التنوع البيولوجي بحلول عام ٢٠١٠؛
- ٦ - **تقر** بأهمية الاجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كرتاخينا للسلامة البيولوجية الذي سيعقد في بون، ألمانيا، في الفترة من ١٢ إلى ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٨، والاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي الذي سيعقد في بون، في الفترة من ١٩ إلى ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٨؛
- ٧ - **تلاحظ** ما أحرز في إطار الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص للوصول إلى المنافع وتقاسمها من تقدم صوب وضع النظام الدولي للوصول إلى المنافع وتقاسمها والتفاوض بشأنه، وتشدد على أهمية اختتام التفاوض بشأن النظام الدولي للوصول إلى المنافع وتقاسمها في إطار الاتفاقية، وتحث الأطراف على بذل قصارى جهدها لإتمام المفاوضات في أقرب وقت ممكن، قبل الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف المقرر عقده في عام ٢٠١٠؛
- ٨ - **تحيط علما** بإنشاء مؤتمر الأطراف في الاتفاقية لسبعة برامج عمل مواضيعية وترحب بالعمل الذي شرع فيه بشأن القضايا الشاملة؛

(٦) A/62/276، المرفق الثالث.

٩ - **تعيد تأكيد الالتزام**، رهنا بالتشريعات الوطنية، باحترام وصون وحفظ المعارف والابتكارات والممارسات الخاصة بالمجتمعات الأصلية والمحلية المجسدة لأساليب العيش التقليدية المتعلقة بالحفاظ على التنوع البيولوجي والاستفادة منه بصورة مستدامة، وتعزيز التوسع في تطبيق تلك المعارف والابتكارات والممارسات بموافقة أصحابها ومشاركتهم وتشجيع التقاسم المنصف للفوائد الناشئة عن استخدامها؛

١٠ - **تشدد على أهمية إشراك القطاع الخاص** في تنفيذ أهداف الاتفاقية وتحقيق الهدف المطلوب بحلول عام ٢٠١٠ وتدعو أوساط الأعمال إلى مواءمة سياساتها وممارساتها بشكل أكثر صراحة مع أهداف الاتفاقية، عن طريق أمور منها الشراكات؛

١١ - **تحيط علماً بمبادرات تعزيز تنفيذ الأهداف الثلاثة لاتفاقية التنوع البيولوجي**، ولا سيما الأهداف التي تشجعها البلدان النامية؛

١٢ - **تدعو الأطراف في الاتفاقية والحكومات الأخرى والمنظمات الدولية المعنية** وسائر أصحاب المصلحة إلى التحضير للاحتفال عام ٢٠١٠ بالسنة الدولية للتنوع البيولوجي؛

١٣ - **تحيط علماً بالعمل المتواصل الذي يقوم به فريق الاتصال المشترك التابع** لأمانات ومكاتب الهيئات الفرعية ذات الصلة التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ^(٤)، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني الجفاف الشديد و/أو التصحر، وبخاصة في أفريقيا^(٣)، واتفاقية التنوع البيولوجي، وتشجع كذلك على استمرار التعاون من أجل تعزيز أوجه التكامل فيما بين الأمانات، مع احترام المركز القانوني المستقل لكل منها؛

١٤ - **تدعو البلدان التي لم تصدق بعد على الاتفاقية أو تنضم إليها إلى القيام** بذلك؛

١٥ - **تدعو البلدان إلى النظر في التصديق على المعاهدة الدولية لتسخير الموارد** الوراثية النباتية لأغراض الأغذية والزراعة أو في الانضمام إليها^(٧)؛

١٦ - **تدعو الأطراف في الاتفاقية التي لم تصدق بعد على بروتوكول كرتاخينا** للسلامة البيولوجية أو لم تنضم إليه إلى النظر في القيام بذلك، وتكرر تأكيد التزام الدول الأطراف في بروتوكول كرتاخينا للسلامة البيولوجية بدعم تنفيذه، وتشدد على أن ذلك

(٧) منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، تقرير مؤتمر منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، الدورة الحادية والثلاثون، روما، ٢-١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ (C/2001/REP)، التذييل دال.

سيطلب الدعم الكامل من الأطراف ومن المنظمات الدولية المعنية، ولا سيما فيما يتعلق بتقديم المساعدة للبلدان النامية في بناء القدرات في مجال السلامة البيولوجية؛

١٧ - تدعو أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي إلى أن تقدم، عن طريق الأمين العام، تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين عن أعمال مؤتمر الأطراف؛

١٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والستين البند الفرعي المعنون "اتفاقية التنوع البيولوجي"، في إطار البند المعنون "التنمية المستدامة".
